الأرشيف والتراث الثقافيّ : تثمين وديموقراطيّة ثقافّية

د. نعمى خيرالله [1]

مستخلص :

تطوّر المجتمعات الحديثة مرتبط بالحفاظ على الأرشيف والمحفوظات والممتلكات الثقافيّة والتراث الثقافيّ. هذا التراث ليس مجرد مستودع ثقافيّ، بل هو مكوّن اجتماعيّ أساسيّ. هل يتجاوز الحفاظ على هذا التراث مفهوم الحفظ إلى مفهوم التثمين والمشاركة؟ وهل يشكّل هذا عنصرًا رئيسيًّا من عناصر الديمقراطيّة الثقافيّة؟ لقد أصبح التثمين ضرورة في السياسات الثقافيّة. التقييم، الحفظ، المشاركة، هي الاتجاهات التي يجب اتباعها لإثراء المجتمعات المتعطشة إلى التاريخ وجمع المعلومات عن التراث. سلكت سياسات التثمين طرقًا عديدة للوصول إلى توافق حول المشاركة. وأصبح تثمين الأرشيف والتراث الثقافيّ من صميم التاريخ من جهة، وموضوع العديد من الاتفاقيّات والمعاهدات التي تحميه من ناحية أخرى.

الكلمات المفتاحيّة : التراث الثقافي، الأرشيف، الوثائق، التثمين، السياسات الثقافية، الاتفاقات والمعاهدات.

Résumé

Le progrès des sociétés modernes dépend de la conservation des archives et des biens culturels. Ce patrimoine n'est pas seulement un dépôt culturel, mais une composante sociétale nécessaire. Est-ce que la préservation de ces biens dépasse-t-elle le concept de conservation au concept de valorisation et de partage ? Et, est-ce que ce partage est un élément majeur de la démocratie culturelle ? Cette valorisation devient un des pilliers des politiques culturelles. Valoriser, préserver, partager, sont les tendances à suivre pour nourrir les sociétés assoiffées d'histoire et d'information sur les patrimoines. Ces politiques de valorisation sont parties par plusieurs chemins pour arriver à un consensus de partage. Les patrimoines et les biens culturels sont l'âtre de l'Histoire d'une part, et le sujet de plusieurs conventions et traités qui les protègent d'autre part .

Mots-clefs : Patrimoine culturel, archives, documents, valorisation, politique culturelle, conventions et traites.

[1] أستاذة مساعدة ، كليّة الإعلام في الجامعة اللبنانيّة
nohmak@hotmail.com

تمهيد :

يشكّل التراث الوثائقيّ والممتلكات الثقافيّة والأرشيف، أي التراث الثقافيّ، مجموعة من المعلومات والبيانات المتعلّقة بمجتمع معيّن وبتجربته عبر التاريخ. إنّها الذاكرة الموثّقة للإنسانيّة والحضارة وكلّ المعارف التاريخيّة والثقافيّة. الأرشيف والتراث الثقافيّ بمفهومهما الواسع، هما شاهدان على النشاط الإنسانيّ في جميع مضامير الحياة. وهما بالتالي صلب التراث الوطنيّ. ولسنا نعني التراث المكتوب فحسب، بل التراث المعماريّ، والبيئيّ، والفنّيّ، والموسيقيّ، والأدبيّ، والطبيعيّ... إلخ. فيصبح، إذ ينتقل من جيل إلى جيل، جزءًا وحقًّا أساسيًّا من حقوق الإنسان. فالحفاظ عليهما واجب لعلّنا نتذكّر ماضينا ونستوعب مسؤوليّاتنا، فندرك لماذا وصلت بنا الحال إلى ما هي عليه.

المقدّمة

إنّ فقدان أرشيفنا وتراثنا وإنتاجنا وممتلكاتنا الثقافيّة يشكّل خسارتَين : خسارة مادّيّة لأنّ هذه المقتنيات لا تثمّن، ومعنويّة لأنّ هذا الفقدان يمحو تاريخنا وذاكرتنا الفرديّة والجماعيّة.

أمّا تثمين الأرشيف والتراث الثقافيّ فهو يقتضي الحفاظ عليهما، ونقل المعلومات حولهما من جهة، وتعميمهما ومشاركة المجتمع والجمهور في تقييمهما وتاريخهما من جهة ثانية فنبرّر سبب حفظهما.

تبرز أهميّة ظاهرة التثمين الثقافيّة، قبل كلّ شيء، بآثارها الحقيقيّة، مثل تقليص الفجوة بين التراث الثقافيّ والجمهور، وتوسيع نطاق إمكانيّة وصول الجمهور إلى عالم الثقافة وفقًا للفئات الاجتماعيّة، وزيادة عدد المستفيدين منها وتنوّعهم.

إنّ تقييم وتثمين المعلومات والممتلكات الثقافيّة والأرشيف والوثائق يقتضي البحثَ وتحديدَ قيمتها الحقيقيّة. وتستوجب سياسة حفظها تلبية الحاجات الفرديّة والجماعيّة في ما يختصّ بالذاكرة والتاريخ. وهذا الأمر يؤثّر في القرارات والتدابير التي يتّخذها القيّمون في ما يتعلّق بمعالجة الوثائق والمحفوظات والممتلكات الثقافيّة والحفاظ عليها، أي نشر ونقل المعلومات والمفاهيم ونقلها من جيل إلى جيل.

أمّا الاعتراف بقيمة الوثائق على أنواعها فيمرّ باعتراف المجتمع بقيمتها وبأهميّتها وبدورها في المسيرة الديموقراطيّة. وهذا الاعتراف يعود إلى الجهد الذي يبذله الأرشيفيّون واختصاصيّو المعلومات في نشر محتويات الوثائق على الملأ.

سنتناول في هذا البحث بعض المقاربات المختلفة لسياسات التثمين، ثمّ ننتقل إلى عرض علاقة التثمين ببعض النواحي المجتمعيّة، وننهي بسرد مختصر لأكثر الاتفاقات والمعاهدات تعبيرًا عن أهميّة التثمين ومسارات تطوّره. وسنعتمد تعبير "الأرشيف والتراث الثقافيّ" للدلالة على المعلومات والوثائق والممتلكات الثقافيّة والأرشيف على أنواعها.

أهمّية البحث

لماذا نتطرّق إلى تثمين الأرشيف والتراث الثقافيّ ؟ لأنّهما المدماك الذي يقوم عليه المجتمع. فالحروب والنزاعات تقضي على التراث في جميع أشكاله وقد دفع ذلك المنظمات الدوليّة إلى إصدار الاتفاقيّات والمعاهدات لحماية الأرشيف والتراث الثقافيّ من الاندثار والهدم. وبما أنّنا في العالم العربيّ نواجه هذه المشكلة، وبسبب نقص الأدبيّات حول هذا الموضوع، ارتأينا أن نتطرّق إليه، علّنا نفتح بابًا ونقاشًا حول أهميّة حماية الأرشيف والتراث من داخل علوم المعلومات.

ونحن نتطرّق إلى التراث الثقافيّ وتطوّر مفهومه من ضمن علوم المعلومات، لأنّ علوم المعلومات تعمل على الحفاظ على الأرشيف والتراث وعلى نقل المعلومات حولهما من جيل إلى جيل. وهي وسيلة رئيسيّة لتفاعلات الاتصال والتواصل داخل المجتمع من منطلق المشاركة والتفاعل ونقل المعرفة. وتتشارك في هذا المفهوم مع مفهوم تثمين الأرشيف والتراث الثقافيّ. إنّ الأرشيف والتراث الثقافيّ ليسا عبئًا فحسب، بل هما أيضًا مصدران رئيسيّان في التوازن الاقتصاديّ والاجتماعيّ والهويّة والمواطنة السليمة، وهما يساهمان اليوم في بناء مجتمع المعرفة.

منهجيّة البحث

لقد اتّبعنا في هذه الدراسة المنهج الوصفيّ الوثائقيّ. فالمنهج الوصفيّ بحسب العسّاف (العسّاف، 1988، صفحة 169)، ينطبق على "دراسة ظاهرة معاصرة"، والمنهج الوثائقيّ هو "المنهج الذي يعني الجمع المتأنّي والدقيق للوثائق المتوافرة عن مشكلة البحث، ومن ثمّ القيام بتحليلها تحليلاً يستطيع الباحث بموجبه استنتاج ما يتّصل بمشكلة البحث من نتائج" (العسّاف، 1988، صفحة 204).

إشكاليّة البحث

يعتمد الفرد والمجتمعات الحديثة على وجود أرشيفات ومقتنيات ثقافيّة على جميع المستويات، السياسيّة والثقافيّة والاقتصاديّة.... ولا يشكّل الأرشيف والتراث الثقافيّ مخزونًا ثقافيًّا فحسب، بل هما عنصران فعّالان على المستوى السياسيّ كذلك، إذ يفرضان ثقافة الشفافيّة على جميع النواحي الإجتماعيّة.

وتكمن إشكاليّتنا في نقطتَين :

هل تعدى مفهوم التثمين مفهوم الحفظ إلى مفهوم المشاركة؟

ما مدى مساهمة تثمين التراث الثقافيّ في إرساء عناصر الديموقراطيّة؟

الفرضيّات

نحن نفترض أنّ الأرشيف والتراث الثقافيّ هما غنى وتاريخ ويجب مشاركة المجتمع بهما، وأنّ التثمين مشاركة ديمقراطيّة بجميع أوجهها.

المفاهيم والمصطلحات

لقد تنوّعت المفاهيم والمصطلحات التي تتناول التثمين والأرشيف والتراث الثقافيّ...إلخ. وسنعتمد في هذه الدّراسة المفاهيم والمصطلحات لأهمّ الكلمات المفتاحيّة التي يتمحور حولها البحث.

أ. الأرشيف

الأرشيف هو مجموعة من الوثائق أو السجلاّت تصدرها مؤسّسة أو فرد ويتمّ اختيارها للحفظ الدائم بسبب قيمتها الكبيرة وتكون مصدرًا للبحوث التاريخيّة أو غيرها. وهناك عدّة توجّهات تحدّد معنى كلمة أرشيف وترسم تطوّر مفهومه. اعتُبر الأرشيف في بادئ الأمر وثائق رسميّة و"مجموع الوثائق المكتوبة والرسومات والموادّ المطبوعة التي تلقّتها أم أنتجتها هيئة رسميّة بقصد أن تبقى فى عهدة الهيئة أو الموظّف المسؤول فيها". (Muller, Feith, & Fruin, 1940)، وهي نظريّة س. موللر و ج. أ. فيث و ر. فروين عام 1898. ثمّ طوّرت هيلاري جنكسون المفهوم ليشمل الوثائق العامّة والخاصّة بقولها : "الوثائق التي أُفرزت أو استُخدمت خلال العمل الإداريّ أو التنفيذيّ سواء أكان عامًّا أو خاصًّا" (Jenkinson, 1937, p. 4). ثم جاء قانون الأرشيف الفرنسيّ الصادر سنة 2016، بتعريف يضيف مفهوم البيانات بمعزل عن مصدرها أو شكلها ومصدرها، كشخص أو هيئة فيقول :

»Les archives sont l'ensemble des documents, y compris les données, quels que soient leur date, leur lieu de conservation, leur forme et leur support, produits ou reçus par toute personne physique ou morale et par tout service ou organisme public ou privé dans l'exercice de leur activité) ."République Française. Assemblée Nationale, 2016)

أمّا منظّمة الأمم المتّحدة فوضعت تعريفًا للأرشيف قالت فيه إنّ الإرشيف يصلح كذاكرة مؤسّساتيّة إذ هي تعرّف الأرشيف على أنّه :

Archives serve as institutional memory. They provide evidence of the past and promote “ accountability and transparency of past actions. Archival record can be in any format including paper documents, photographs, maps, films, sound recordings, electronic (UN, 2012) ”.records, documentary art, or an architectural drawing

فالأرشيف إذن عنصر حيّ يتطوّر مع المجتمع ومع التكنولوجيا، فلا ينحصر بوثائق محفوظة في مستودعات، وإنّما يتّسع ليتخطّى الوثائق الورقيّة، إلى المقروءة منها والمسموعة، فإلى المحفوظة افتراضيًّا ... إلخ.

ب. التراث الثقافيّ

لقد تخطّى التراث المعنى الضيّق المحصور بما يكتسبه المرء في حياته إلى معنى أكثر شمولاً. "بهذا المعنى الواسع صار التراث يتداخل في الحقبة الحديثة مع فكرة الثقافة نفسها، ويعمل كشبكة خاصة تغذّي عالمًا رمزيًّا أكبر" (بينيت، غروسبيرغ، و موريس، 2005، صفحة 176). وتناول الاتّحاد الأوروبيّ مفهوم التراث الثقافيّ في سياق "السنة الأوروبيّة للتراث الثقافيّ" باعتباره ثروة مشتركة بين الأفراد والمجتمعات تنتقل من جيل إلى جيل. و"يمكن اعتباره ثابتًا أو شيئًا من الماضي، ولكنّه في الواقع يتطوّر من خلال التزامنا به"، (EU, 2018). ويأخذ التراث الثقافيّ أشكالاً عديدة : الملموسة (المباني، الآثار، الكتب...) ؛ غير الملموسة (الممارسات، التعبيرات، والمساحات الثقافيّة، اللغات والتقاليد الشفويّة...) ؛ المواقع الطبيعيّة؛ الإنتاج الرقميّ (الفن الرقميّ، الرسوم المتحرّكة، المواد السمعيّة البصريّة...) (EU, 2018).

ج. التثمين

مفهوم التثمين بحسب "قاموس المعاني": "تثمين(اسم)، ومصدر ثَمَّنَ ؛ تحديد المقابل النقديّ لما يقدِّمه المنتج إلى المستهلك من خامات وخدمات". "أمّا مفهوم التثمين في ميدان الأرشيف والمعلومات فهو إعطاء قيمة وأهميّة للوثائق الأرشيفيّة من خلال التعريف والتشهير بها باستخدام أساليب معيّنة، إذن مهنة الأرشيفيّ قد تعدّت مرحلة المعالجة والحفظ إلى مرحلة جلب واستقطاب المستفيدين للاستفادة من أرصدته الأرشيفيّة المحفوظة" (خرفي و مراد، 2015). ويضمّ هذا التعريف ميّزتَين من اختصاصات إداريّي المعلومات، ألا وهما الحفظ والمعالجة من جهة، والتثمين والمشاركة من جهة أخرى.

د. الذاكرة الجماعيّة

تشمل الذاكرة الجماعيّة ظواهر مختلفة في عديد من المجالات، إن على مستوى المجموعات الصغيرة، أو على مستوى الأوطان. على سبيل المثال النشيد الوطنيّ للبلاد، معارك استقلاليّة، مهرجانات ثقافيّة، مناسبات دينيّة ووطنيّة.... كما يمكننا أن نستحضر ذكريات تشمل شريحة أكبر من المجتمع بحيث تتقاسم هذه المجموعات أحداث وعادات وتقاليد ومواقف سياسيّة عريقة متوارثة من الأجيال السابقة. هذه الممارسات السياسيّة أو الدينيّة، تحكمها الأنظمة الاجتماعيّة ولها معنى رمزيّ. فتلعب الذاكرة الجماعيّة دورًا أساسيًّا في مسألة مبدأ التماسك الاجتماعيّ كما تلعب دورًا فريدًا في مجتمعاتنا المعاصرة في عصر العولمة.

هـ. الوثيقة

المعنى اللغويّ كما جاء في "الصحاح في اللغة" : ويقال أخذ بالوَثيقَةِ في أمره، أي بالثِقَةِ. وأمّا "لسان العرب" فيقول : التهذيب: والوَثِيقةُ في الأَمر إحْكامه والأَخذ بالثِّقَةِ، والجمع الوَثائقُ. فالوثيقة هي الثقة بالشيء وتبقى البرهان

والدليل. وتعرف سوزان بريت Suzanne Briet الوثيقة (Document) على أنّها: " أي مؤشّر ملموس أو رمزيّ، يتمّ حفظه أو تسجيله، لأغراض تمثيل أو إعادة بناء أو إثبات ظاهرة ما، فعليّة أو ذهنيّة" (Briet, 1951).

أوّلاً : سياسة التثمين

تمهيد :

ركّز بينيت وغروسبورغ وموريس على انبثاق مبدأي "المحافظة والاحتفاظ أوّلاً" في القرن التاسع عشر لتضمّ مجموعة من الممارسات الاجتماعيّة المعدّة لحماية ما كان يتزايد فهمه على أنّه ماضٍ "يتلاشى" (بينيت، غروسبيرغ، و موريس، 2005، صفحة 177)، ليشمل مفهوم التراث الثقافيّ الممتلكات الثقافيّة كافّة. فظهرت في بريطانيا حركة حماية الحياة البرّيّة عام 1869 وحركة حماية المباني القديمة عام 1878. ومنذ منتصف القرن الماضي، تغيّرَ مفهوم التراث الثقافيّ والحفاظ عليه وأصبحت إتاحته من أولويّات السياسات الثقافيّة. واختلفت التسميات والمواقف والسياسات الثقافيّة حول مفهوم التثمين ودوره في المجتمع.

أوّلاً : مقاربات مختلفة

اختلفت المقاربات والسياسات الثقافيّة حول مفهوم التثمين ودوره في التعريف بالتراث الثقافيّ. فمنها من اعتبر أنّ التثمين هو حفظ لا يتشارك والإتاحة، وأخرى اعتبرت أنّ الإتاحة هي من أهداف التثمين. وحتّى أنّ التسميات جاءت متباعدة نوعًا ما، فاختلفت بين المدرسة الأوروبيّة، والمدرسة الكنديّة، والمدرسة الأميركيّة. وإذ نحن نستفيد من هذه المقاربات، سنحاول أن نستعرض بعض التوجّهات المختلفة في سياسات تثمين التراث الثقافيّ.

تستخدم المدرسة الأوروبيّة تعبير valoriser)) بالرغم من عدم ورود التعبير في "قاموس التعابير الأرشيفيّة" الصادر عن إدارة الأرشيف الفرنسيّ في 2002 وإنّما هو أورد في بابه السادس مفهوم "استثمار وتثمين المحفوظات" وقد ربط هذا المفهوم بالأنشطة الثقافيّة (Cardin, 2012, p. 34) . وتشدّد المدرسة الأوروبيّة من ناحية أخرى على الحفاظ على التراث الثقافيّ وترميمه، بينما تركّز المدرسة الأميركيّة على إدارة المصادر التراثيّة كونها الأصل وأمّا الحفاظ فجزء منه (عليّان، 2005، صفحة 54).

أمّا في كندا فيستخدمون ((diffuser التي تعني "عمل تعريف، وإبراز، ومشاركة أو إتاحة معلومة أو معلومات واردة في الوثائق الأرشيفيّة للمستخدمين المعروفين أو المحتملين (أشخاص أو منظمات) لتلبية احتياجاتهم الخاصة" .(Cardin, 2012, p. 35)

وأصبح من الممكن إذن تحديد مفهوم التثمين بوصف خصائصه وإقامة العلاقات بين عناصره المختلفة. وتسمح لنا هذه المقاربات في الإجابة عن السؤال : ما هو التثمين؟ فإنّ الجواب سيكون "الحفظ بهدف المشاركة".

ثانيًا : سياسة أو سياسات

تُبنى سياسة التثمين على نشر الوعي حول حماية التراث الثقافيّ والممتلكات الثقافيّة والوثائق والأرشيف على أنواعه عبر ترميم الإنتاج الفنّيّ والثقافيّ بشكل علميّ يحفظ التاريخ للمستقبل. وكلّ ذلك يتمّ بعد إصدار القوانين والأنظمة حول حماية التراث والمباني والإنتاج الثقافيّ. فسياسة حماية التراث الثقافيّ هي استثمار فيه وهي ستعود على المستثمرين، الدولة أو المجتمع، بالمردود والنفع.

ويتطلّب ذلك سياسة متكاملة من قِبل الدّولة بالتنسيق مع القطاع الخاصّ. فالتنسيق بين المؤسّسات الرسميّة والخاصّة ضروريّ في مجال العمل مع البلديّات والإدارات الرسميّة من جهة، والمؤسّسات الخاصّة وغير الحكوميّة من جهة ثانية. ويصبّ مفهوم التثمين في المصلحة العامّة وفي الخدمة العامّة. وكلّما ثمّنت الدولة تراثها وأرشيفها الثقافيّ وعى المجتمع قيمته وفتح أمامه مجال الاستفادة منهما. ولا بدّ من أن تقارب هذه الدّولة مفهوم تثمين مقتنياتها فتستفيد منها، إن من ناحية الإتاحة الثقافيّة، أو من ناحية الإتاحة ذات المردود الإقتصاديّ.

يرتبط تقيّيم الأرشيف والتراث الثقافيّ ارتباطًا وثيقًا بالمستوى الثقافيّ للمجتمع. لذلك، فإنّ تثمين هذه الممتلكات يقتضي تثقيف الجمهور ومشاركته بقيمة ما يملك. وتلعب سياسة التثمين دورها كمنسّقة وكوسيطة بين الوثيقة والجمهور، ويتركّز دورها على حماية التاريخ وتجهيزه للمستقبل ودعم الذاكرة الجماعيّة والانتماء الوطنيّ.

وتعدّ مشاركة الأرشيف والتراث الثقافيّ عملاً ديمقراطيًّا بالمعنى الأوسع للكلمة، أي أنّ الثقة بالتراث وقيمته عنصران يجب أن يكتسبهما الفرد ويتفاعل معهما. يجدر الانتقال من ثقافة "للجميع" إلى ثقافة "مع الجميع" لتمكين كلّ فرد، من خلال الثقافة، من التشكيك في معنى المصلحة العامّة (CESE, 2016) عبر فكر نقديّ بنّاء.

ثانيًا: التراث الثقافيّ والمجتمع

تمهيد

يتمّ تنفيذ سياسات الحفاظ على الأرشيف والتراث الثقافيّ من خلال الأدوات المعياريّة التي تعكس المخاوف من دماره وتلفه. وتسهم الأدوات المؤسّسيّة والتقليديّة والتشريعيّة والتنظيميّة المختلفة إلى حدّ كبير في حماية التراث الثقافيّ والأرشيف بالطريقة نفسها التي تساهم بها في المجالات السياسيّة والاقتصاديّة والاجتماعيّة. فهذه الخطوات المعياريّة يجب أن تأخذ بعين الاعتبار خصوصيّة البيئات والمجتمعات، وعلاقة المجتمع بتراثه. يرتبط تثمين التراث الثقافيّ بالديمقراطيّة وبالتاريخ وبالتربية بشكل وثيق. وترتكز هذه العلاقة على شفافيّة التعاطي مع التراث الثقافيّ بحمايته من السرقات الماديّة والفكريّة. تتمحور علاقة التراث الثقافيّ بالمجتمع بالأمور الآتية :

أوّلاً : التراث الثقافيّ والديموقراطيّة

قد جاء في "معجم المعاني الجامع" أنّ الديموقراطيّة هي : "شكلٌ من أشكال السلطة والحكم يعود فيه القرار إلى الشعب، ويتمتّع في جوّه كلّ مواطن بحقوقِ المواطنة الكاملة : الحرّيّة والمساواة والعدل وحقّ إبداء الرأي".

يمكن للديمقراطيّة أن تنتج المعرفة الاجتماعيّة والولاء الاجتماعيّ فهما في حدّ ذاتهما اختبار تجريبيّ للاقتراح السياسيّ بأن يصبح المواطنون أكثر قوّة على ظروف الحياة إذا أصبح مجتمعهم أكثر مشارَكة. فدفاعًا عن تاريخه وحاضره ومستقبله، يقوم المجتمع الواعي والمسؤول، ومن ضمن هذه المفاهيم، بحماية الأرشيف والتراث الثقافيّ وبصونه للمساهمة في تثبيت حقّ إبداء الرأي في نشر المساواة وفي دعم الحرّيّة، التي من المفترض أن تكون مدعومة بالحقائق والوثائق. ويدعم هذا المجتمع المؤسّسات الحافظة للوثائق وللأرشيف وللتاريخ والمولجة العناية بالممتلكات الثقافيّة على أنواعها وحمايتها من السرقات والتلف والإهمال بحفظها وتنظيمها وتصنيفها للوثائق بشكل علميّ دقيق.

وتتضارب المصالح القائمة على الأبعاد التجاريّة أو الاقتصاديّة مع مصالح المؤسّسات الحافظة. فلذلك تنصب المعالجة الفنيّة للوثائق والمستندات الأرشيفيّة على ربط الممتلكات الثقافيّة ببعضها البعض، وعلى إظهار أبعادها التاريخيّة والجغرافيّة ومردودها الثقافيّ والاقتصاديّ. "فقراءة التراث ونقده وإعادة صياغته ومحاولة إعادة بنائه وفق ما تتطلّبه حاجات العصر هو الكفيل الوحيد بتوظيف التراث إيجابيًّا وبفعاليّة في بناء الحاضر والتطلّع للمستقبل" (بوبكر، 2018). تتوخّى السياسة الرشيدة المحافظة على الأرشيف وعلى التراث الثقافيّ، وإطلاع المواطن على الحقائق والأحداث التاريخيّة. فهي مبادئ أساسيّة من مبادئ التوعية والإدارة الشفّافة. فالأرشيف والتراث الثقافيّ هما ذاكرة المجتمع والأمّة لأنّهما تساهمان في بناء الهويّة الوطنيّة. وهما عنصران أساسيّان في تماسك المجتمع، وهما يشهدان على النشاطات المجتمعيّة بما يؤمّنان استمراريّة المجتمع ويحييان الذاكرة الجماعيّة ويضمنان العلاقة الثلاثيّة : "المجتمع، الهويّة، الاستقرار" (Huxley, 1932).

لا ينفكّ دور الأرشيف والتراث الثقافيّ يتعاظم عند اتّخاذ الوثائق كدليل مهمّ في القانون الدوليّ. وفي مواجهة هذا الاستحقاق، يقول البند الثالث من شرعة الأمم المتّحدة لحقوق الإنسان:"لكلّ فرد الحقّ في الحياة والحرّيّة وسلامة شخصه". تتعرّض حقوق الإنسان للاعتداء في حال إتلاف أيّ شكل من أشكال الوثائق. فكيف نصون حقّ الفرد في العمل والعلم والتربية (البند 26 من شرعة حقوق الإنسان) إن لم نحافظ على التراث الذي يتناوله وعائلته ويحفظ كرامته في انتمائه إلى وطنه، ويحفظ حقّه في التعبير عن رأيه في كافّة مسارات حياته مثل العمليّات الإنتخابيّة ويضمن سلامته في تعبيره عن موقفه في الصحافة والإعلام، وحقّه في الاطّلاع على تراثه وتاريخه (البند 27 من شرعة حقوق الإنسان). فالأرشيف والممتلكات الثقافيّة والوثائق والتراث الثقافيّ هي شواهد على المجتمع وعلى حقوق

الإنسان. وبالتالي، فإنّ هذه الحقوق تعتمد على شفافيّة المعلومات. فانتهاك هذا البند يتناول بالصميم تثمين الأرشيف والتراث الثقافيّ بضمان حقوق الإنسان.

إنّ إرساء الديمقراطيّة في الثقافة تكاد تشكّل المحاور الرئيسيّة للسياسات الثقافيّة. وهناك مقاربتان لسياسات التراث الثقافيّ تختلفان بالشكل، مع الاحتفاظ بجوهر مفهوم التثمين. المقاربة الأولى هي مقاربة وزير الثقافة الفرنسيّ أندريه مالرو (1901–1976) الذي كان يرى وجوب وصول الفن الكلاسيكيّ والنخبويّ إلى الجمهور العريض (République Française. Assemblée Nationale, 1959) وقد قامت نظرته على ثلاثة أركان : دعم الإبداع ، والحفاظ على التراث، والثقافة الديمقراطيّة.

أمّا المقاربة الثانية وهي مقاربة جاك لانغ (1939–)، وزير الثقافة الفرنسيّ أيضًا، فهي التي هدفت إلى الاعتراف بالتنوّع وبتساوي الفنون والثقافة، أو كما أطلق عليها "ثقافة بلا حدود" (Dubois, 1999)، وتشمل بالأخصّ مشاركة الفنون الشعبيّة والمعاصرة والممارسات الفنيّة على أنواعها من خلال توسيع دعم الدولة لها. é

إنّ مشاركة المجتمع ما يملك من تراث ثقافيّ، يسمح له بإحياء المواطنيّة وببناء وحدة مجتمعيّة متينة ومنيعة. وعندما يقوم المواطنون المتعلّمون بالتواصل مع الدّولة، وبإجراء دراسات علميّة حول ظروفهم الاجتماعيّة وتغيراتهم في المجتمع، فإنّهم يصبحون في وضع يسمح لهم بالتعرّف على كيفيّة عمل مجتمعهم بشكل مختلف ومتطوّر (Shook, 2010). وفي هذا السياق ندرك هنا أهميّة وجود مواطن حسن الاطلاع كعامل أساسيّ من مكوّنات مجتمع ديمقراطيّ، ففقط المواطن الواعي لتاريخه وثقافته الماضية والحاضرة يمكن أن يشارك في اتّخاذ قرارات مسؤولة في حياته الشخصيّة وحياة المجتمع ككلّ. بهذه الطريقة يتمسّك الفرد بهويّته الخاصّة كمواطن مسؤول اجتماعيًّا.

ثانيًا : خدمة المواطن والمجتمع

العمل على حماية التراث صورة عن رُقيّ المجتمع. الأرشيف والتراث الثقافيّ هما نتيجة علاقة المواطن بتاريخه، وهما صلة الوصل بينهما لأنّهما يتناولان حياته وماضيه ومستقبله. فمن حقّ المواطنين أن يطالبوا بشفافيّة التصرّف بتراثهم الثقافيّ وبأرشيفهم وبالحقائق التي تصونهما. فالأرشيف يتعلّق بالذاكرة الجماعيّة. وكذلك التراث الثقافيّ. ومكانتهما أساسيّة في تنمية الانتماء إلى التاريخ والمستقبل. فالمجتمع هو مستهلك للأرشيف من جهة، كما هو منتج له من جهة ثانية. فالمواطن "مستهلك" من حيث تجاوبه مع إتاحة الأرشيف والتراث الثقافيّ عبر مشاركته في النشاطات الثقافيّة من جهة، كما أنّه يغذّيه بالوثائق القيّمة والفريدة من الإنتاج الإنسانيّ من جهة ثانية.

ونحن نواجه صعوبة في تحديد عمليّة تثمين الأرشيف والتراث الثقافيّ. فبمجرّد أن نقرّر حفظ تراث ما، فإنّنا ننتقل إلى الاهتمام به وإلى "توضيبه" وإلى "توثيقه". فعمليّة الحفظ أصلاً هي عنصر من عناصر عمليّة تثمين. إنّ تقويم

الأرشيف والتراث الثقافيّ بالعمق عمليّة معقّدة وترتبط بالتاريخ وبالمؤرّخين وبالباحثين والأخصائيّين. ويعود تنوّع الاختصاصات إلى نوع الوثيقة وموضوعها. أمّا "العناصر الرئيسيّة التي تلعب دورًا في إدارة التراث فهي الآتية:

نقل الحقائق الماديّة أو غير الماديّة من جيل إلى جيل ؛

نقل أو إنتاج المعرفة حول هذه الأشياء ؛

الاعتراف بقيمة هذه الممتلكات بالاعتماد على هذه المعرفة" (Davallon, 2015).

إنّ لعمليّة تثمين الأرشيف والتراث الثقافيّ أدوارًا وأهدافًا حاسمة هي الآتية:

دَور عمليّة التثمين وأهدافها	**طرق الدعم**
الحفاظ على التاريخ والثقافة وإعلان قيمة التراث الثقافيّ ودوره في نشر الثقافة	مناهج تربويّة هادفة، معارض، نشاطات، ندوات، دعم الإبداع على أنواعه
المساهمة في تدعيم المواطنة والمساهمة في الشفافيّة وحماية الملكيّة من ضمن الأنظمة الديموقراطيّة	سياسات حفظ داعمة وحفظ وتجهيز الوثائق علميًّا لتلعب دور البراهين والاثباتات التاريخيّة

ومن ناحية أخرى، ربطت منظمة اليونسكو بين هدم المناطق التاريخيّة في المجتمعات و"التعبير عن ثقافتها" كونها "دعامة أساسيّة من دعائم ذاتيّة" المجتمع، فقد أصدرت توصية من أجل "صون المناطق التاريخيّة ودورها في الحياة المعاصرة"، وأصبحت هذه التوصيات أساسًا لمعظم الوثائق المتعلّقة بتثمين التراث الثقافيّ. وبتعبير "صون" المناطق التاريخيّة، قصدت اليونسكو "تحديد وحماية وحفظ وترميم وتجديد وصيانة وإحياء المناطق التاريخيّة أو التقليديّة وبيئتها". (اليونسكو، 1976)

وبالتالي، فإنّ معرفة المجتمع وتوجيهه يساعدان على تحقيق هدف التثمين في حماية التراث الثقافيّ ونشر الأرشيف والمعلومات حوله. فلكلّ مجتمع خصوصيّة تدفع بالقيّمين على تحليله ممّا يؤدّي إلى تجانس الخدمة المقدّمة.

وتسهيلاً لهذه المهمّة يجب تجزئة جمهور المستفيدين بحسب خصائصهم إلى ثلاث مجموعات:

الخصائص الاجتماعيّة

الخصائص المهنيّة

الخصائص السلوكيّة

ويبدو جليًّا في هذا الرسم البيانيّ تداخل الخصائص مع بعضها البعض. فلا تطغى خاصّيّة على أخرى.

أ . التراث الثقافيّ والتربية

تلعب سياسات حفظ التراث الثقافيّ دورًا أساسيًّا في مجال التربية والتعليم، إذ ترتبط بعلاقة متينة مع السياسات التربويّة. وهذا ما جعل المراكز الثقافيّة والعلميّة والتربويّة والتعليميّة تفتح المجال أمام الطلاب لزيادة معرفتهم وتطوير ثقافتهم في عصر ينادي بشعار "الثقافة والمعرفة للجميع" .ولذا يتمّ التشديد على إبراز الممتلكات الثقافيّة أمام جمهور الاطفال والتلاميذ والطلاب فتنمّي لديهم حبّ العلم والمعرفة وتحثّهم على العمل والتوجّه نحو تنمية المجتمع في ما يتوافق مع التوجّهات السياسيّة والمجتمعيّة. "ومن حيث السياسة، يتوجّب علينا التذكير بأنّ أطر المنهاج الدراسيّ هي بمثابة جسور بين الأهداف التعليميّة العريضة والعمليّات الساعية لبلوغها. فيجب، كيما تكون أطر المنهاج الدراسيّ شرعيّة، أن يكون الحوار السياسيّ الرامي إلى تحديد الأهداف التعليميّة عمليّة تشاركيّة شاملة" (اليونسكو، 2015).

لقد تطوّر مفهوم علاقة التربية بالتراث الثقافيّ عبر المعاهدات والاتفاقات من دَور تلقين المعلومات حول المواضيع الثقافيّة والتراثيّة، إلى اعتبار أنّ البيئة التعليميّة عنصرًا أساسيًّا لتنمية التراث الثقافيّ. وتبدُّل دَورها من دَور تعليميّ إلى دَور أخلاقيّ وسياسيّ للتنمية الاقتصاديّة (Barthes, 2017) وأصبحت الأنظمة التعليميّة الرسميّة وغير الرسميّة مرافقة لإدراج البعد الثقافيّ في جميع مستويات التعليم، وليس بالضرورة كموضوع محدّد للدراسة فحسب، وإنّما كوسيلة للوصول إلى مجالات أخرى من المعرفة كما يشير البند الثالث عشر من اتفاقيّة فارو (2005) الصادرة عن مجلس أوروبا. وتعزّز الاتفاقيّة كذلك الصلة بين التعليم في مجال التراث الثقافيّ والتعلّم مدى الحياة، وتشجّع البحوث العبرمنهجيّة بشأن التراث الثقافيّ ومجتمعات التراث والبيئة وعلاقاتها، وتشجّع التدريب المهنيّ المستمرّ وتبادل المعرفة داخل وخارج النظام التعليميّ (Conseil de l'Europe, 2005) مشيرة إلى أنّ هذه التدابير تنمّ عن التزام أخلاقيّ وضرورة سياسيّة. كما أفردت "اتفاقيّة حماية التراث العالميّ الثقافيّ والطبيعيّ" عنوانًا مستقلاً يتناول المناهج التربويّة وعلاقتها باحترام الشعوب وتعلّقهم بتراثهم الثقافيّ والطبيعيّ (اليونسكو، 1972)، بينما

أصبحت التربية في "إعلان اليونسكو بشأن التدمير المتعمّد للتراث الثقافيّ" (اليونسكو، 2003) مرادفة للتنمية المستدامة.

يمكننا أن نعتبر أنّ النشاطات الثقافيّة أصبحت محورًا تربويًّا بامتياز. لذا، يتّخذ تخطيط مشروع إتاحة التراث الثقافيّ حيّزًا مهمًّا في صياغة المناهج التربويّة. وتلعب الثقافة العامّة دورًا جوهريًّا في توحيد المناهج التربويّة والنشاطات المدرسيّة. فتشكّل الثقافة بعدًا اجتماعيًّا وتاريخيًّا في صياغة سياسات الدولة. فـ"عندما تتولّى المجتمعات المحليّة مسؤوليّة أكبر في ما يختص بالتنمية، فإنّها تتعلّم تقدير دَور التعليم، سواء كوسيلة لتحقيق أهداف مجتمعيّة أو كتحسين مرغوب لنوعيّة الحياة" (Delors, 1997). فتوحيد الرؤية المجتمعيّة والمناهج التعليميّة حول التراث الثقافيّ لهذا المجتمع وتراثه، يدعّم الانتماء الوطنيّ ويغذّي الذاكرة الجماعيّة.

ب. التراث الثقافيّ والمعلومات

يقول المبدأ العام إنّه من حقّ المواطن الاطلاع على أرشيف وطنه والعمل على حمايته وعلى حماية تراثه الثقافيّ من الفساد والتلاعب فيه. فتغيير التاريخ كارثة لا يمكن تعويضها.

إنّ الأرشيف والتراث الثقافيّ ملك للمجتمع كافّة. وكلّ الوثائق تخضع لحقّ حريّة الاطلاع بحسب التشريعات المرعيّة الإجراء في كلّ قطر. فحقّ الوصول إلى المعلومات هو الحقّ المكفول لكلّ مواطن في الحصول على المعلومات علنًا. إنّ الاطلاع على الأرشيف والوثائق التاريخيّة والإداريّة والتراث الثقافيّ من شروط الأنظمة الديموقراطيّة التي تقوم على مبدأ المحاسبة والواجبات، وهو شرط من شروط مكافحة الفساد. لقد جاء في المادّة الأولى من "قانون الحقّ في الوصول إلى المعلومات" اللبنانيّ (الجمهوريّة اللبنانيّة. مجلس النوّاب، 2017) : "يحقّ لكلّ شخص، طبيعيّ أو معنويّ، الوصول إلى المعلومات والمستندات الموجودة لدى الإدارة والاطلاع عليها، وفقًا لأحكام هذا القانون، مع مراعاة عدم الإساءة في استعمال الحقّ". لذا، فإنّ الحقّ في الوصول إلى المعلومات غير مطلق. هناك أسباب تشريعيّة قد تحول دون نشر بعض المعلومات مثل أسباب تتعلّق بالأمن القوميّ أو أسباب تتعلّق بحماية حقوق أخرى مثل "ادارة العلاقات الخارجيّة للدّولة ذات الطابع السرّيّ، أو حياة الأفراد الخاصّة وصحّتهم العقليّة والجسديّة" (الجمهوريّة اللبنانيّة. مجلس النوّاب، 2017).

ومن المنطلق ذاته، فإنّ الوصول إلى المعلومات يشترط عمليّة حماية الملكيّة الفكريّة. نتناول الملكيّة الفكريّة من باب حماية التراث الثقافيّ والانتاج الفكريّ. وتشمل الملكيّة الفكريّة، الابتكار والتعبير الإبداعيّ. ويحمي قانون حماية الملكيّة الأدبيّة والفنيّة اللبنانيّ على سبيل المثال "جميع إنتاجات العقل البشريّ سواء كانت كتابيّة أو تصويريّة أو نحتيّة أو خطيّة أو شفهيّة مهما كانت قيمتها وأهميّتها وغايتها ومهما كانت طريقة أو شكل التعبير عنها" (الجمهوريّة اللبنانيّة. مجلس النوّاب، 1999). أمّا في تونس، فقد شمل حقّ التأليف كما ورد في البند الأوّل من قانون عدد 36 لسنة 1994 "كلّ مصنّف مبتكر أدبيًّا كان أو علميًّا أو فنيًّا مهما تكن قيمته والوجهة التي هو معدّ لها والطريقة أو

الصيغة المستعملة في التعبير عنه. ويشمل كذلك عنوان المصنّف والمراد بالمصنّف هو التأليف في صيغته الأصليّة وكذلك في الصيغة المشتقّة" (الجمهوريّة التونسيّة. مجلس النوّاب، 1994).

لقد فرض واقع حماية الملكيّة الفكريّة اتفاقيّات عديدة نذكر منها على سبيل المثال لا الحصر : الاتفاقيّة العالميّة لحقوق المؤلّف– جنيف 1952، اتفاقيّة التسجيل الدوليّ للمصنّفات السمعيّة والبصريّة – جنيف 1989،اتفاقيّة المنظّمة العالميّة للملكيّة الفكريّة في حقّ المؤلّف – 1996، اتفاقيّة حماية فنّانيّ الأداء ومنتجيّ التسجيلات الصوتيّة وهيئات الإذاعة – روما 1961.

فإذا اتّخذت الدّولة قرار الانضمام إلى اتفاقيّات عالميّة حول حماية تراثها الثقافيّ، فسيكون عليها التوفيق بين هذه الإتفاقيّات وبين توجّهاتها وسياساتها من أجل الحفاظ على الممتلكات الثقافيّة والآثار والتراث الثقافيّ...إلخ. إنّ هدف المواثيق والاتفاقيّات هو أنّ تتحوّل النظريّات إلى تطبيق إلزاميّ بموجب قوانين قُطريّة تحوّل ما اتّفق عليه إلى تطبيق ملزم.

ثالثًا : المواثيق والاتفاقات

تمهيد

تطوّرت فكرة ومفهوم الحفاظ على التراث الثقافيّ من حماية مبنى أو كتاب إلى اعتبار أنّ كلّ ما يحيط بالإنسان هو ممتلك يستأهل الحفاظ عليه. ومن توصيات اليونسكو حول صياغة المواثيق والمعايير ومبادئها التوجيهيّة أن تأخذ بعين الاعتبار العناصر الأساسيّة بشأن قضايا الحفاظ على التراث الثقافيّ. فهي ليست فرديّة ومتخصّصة بكلّ معلم على حدة، وإنّما تصاغ فتشمل معايير موحّدة تغطي جميع الحالات. سنتناول العناصر الأساسية لصياغة سياسة تثمين وعلاقتها بالاتفاقات والمعاهدات الدوليّة التي تلزم الدول الموقّعة تنفيذ بنودها.

تنوّعت المواثيق والمؤتمرات والاتفاقيّات التي تتناول حماية التراث الثقافيّ، فاخترنا بعضها لنظهر تطوّر المقاربات وتنوّع اهتمامات هذه المبادرات:

1877 : "مجتمع حماية المباني القديمة" Society for the protection of ancients buildings

وهي أولى مبادرات الحفاظ على المباني صدرت في بيان سنة 1877 في بريطانيا. وجاءت على شكل بيان لـ"وضع مبدأ الحماية بدلاً عن الترميم" (SPAB, 2018).

1931: ميثاق أثينا

حدّد ميثاق أثينا 1931 في المادّة الأولى من الباب الأوّل مفهومه للممتلكات الثقافيّة بما يأتي:

أ) الممتلكات المنقولة أو الثابتة ذات الأهميّة الكبرى لتراث الشعوب الثقافيّ كالمباني المعماريّة أو الفنّيّة منها أو التاريخيّة، الدينيّ منها أو الدنيويّ، والأماكن الأثريّة، ومجموعات المباني التي تكتسب بتجمّعها قيمة تاريخيّة أو فنّيّة، والتحف الفنّيّة والمخطوطات والكتب والأشياء الأخرى ذات القيمة الفنّيّة التاريخيّة والأثريّة، وكذلك المجموعات العلميّة ومجموعات الكتب الهامّة والمحفوظات ومنسوخات الممتلكات السابق ذكرها؛

ب) المباني المخصّصة بصفة رئيسيّة وفعليّة لحماية وعرض الممتلكات الثقافيّة المنقولة المبيّنة في الفقرة "أ"، كالمتاحف ودور الكتب الكبرى ومخازن المحفوظات وكذلك المخابئ المعدّة لوقاية الممتلكات الثقافيّة المنقولة المبيّنة في الفقرة (أ) في حالة نزاع مسلح؛

ج) المراكز التي تحتوي مجموعة كبيرة من الممتلكات الثقافيّة المبيّنة في الفقرتَين (أ) و(ب) والتي يُطلق عليها اسم "مراكز الأبنية التذكاريّة" (The Athens Charter for the Restoration of Historic Monuments, 1931).

1954: إتفاقيّة لاهاي لحماية الممتلكات الثقافيّة في حالة النّزاع المسلّح

عرّفت اتفاقيّة لاهاي الممتلكات الثقافيّة على أنّها :

أ – الممتلكات المنقولة أو الثابتة ذات الأهميّة الكبرى لتراث الشعوب الثقافيّ كالمباني المعماريّة أو الفنّيّة أو التاريخيّة، الدينيّ منها والمدنيّ، والأماكن الأثريّة، ومجموعات المباني التي تكتسب بتجمّعها قيمة تاريخيّة أو فنّيّة، والتحف الفنّيّة، والمخطوطات والكتب والأشياء الأخرى ذات القيمة الفنّيّة التاريخيّة أو الأثريّة وكذلك المجموعات العلميّة ومجموعات الكتب الهامّة والمحفوظات ومنسوخات الممتلكات السابق ذكرها.

ب – المباني المخصّصة بصفة رئيسيّة وفعليّة لحماية وعرض الممتلكات الثقافيّة المنقولة المبيّنة في الفقرة أ كالمتاحف ودور الكتب الكبرى ومخازن المحفوظات وكذلك المخابئ المعدّة لوقاية الممتلكات الثقافيّة المبيّنة في الفقرة أ في حالة نزاع مسلّح.

ج– المراكز التي تحتوي على مجموعة كبيرة من الممتلكات الثقافيّة المبيّنة في الفقرتَين أ و ب والتي يُطلق عليها اسم "مراكز الأبنية التذكاريّة" (La Convention de La Haye, 1954).

1964: ميثاق البندقيّة (الوثيقة العالميّة حول المحافظة وترميم المعالم والمواقع)

أمّا مفهوم المَعلم التاريخيّ كما ورد في المادّة الأولى في ميثاق البندقيّة فهو الآتي :

"المادّة الأولى : مفهوم المعلم التاريخيّ لا يشتمل فقط على المباني المعماريّة المنفصلة بل على البيئة المبنيّة والطبيعيّة التي تكون دليلاً على حضارة ما، أو عن تطوّر ذي معنى لحدث تاريخيّ. هذا المفهوم لا يطبّق فقط على المعالم الكبيرة بل أيضًا على الأعمال البسيطة التي اكتسبت بمرور الوقت معنىً ثقافيًّا (ICOMOS, 1964).

1972 : اتفاقيّة حماية التراث العالميّ الثقافيّ والطبيعيّ

تتناول هذه الاتفاقيّة التراث الثقافيّ والتراث الطبيعيّ المهددين بالتدمير والاندثار. وتلحظ "الأحوال الاجتماعيّة والاقتصاديّة المتغيّرة التي تزيد من خطورة الموقف بما تحمله من عوامل الإتلاف والتدمير الأشد خطرا". وهي تحثّ الدّول الموقّعة عليها بأن تعترف بأنّ واجب القيام بتعيين التراث الثقافيّ والطبيعيّ (...) الذي يقوم في إقليمها، وحمايته، والمحافظة عليه، وإصلاحه، ونقله إلى الأجيال المقبلة، يقع بالدرجة الأولى على عاتقها". وقد أنشأت اليونسكو بموجب هذه الاتفاقيّة لجنة دوليّة حكوميّة لحماية التراث الثقافيّ والطبيعيّ ذي القيمة العالميّة الاستثنائيّة باسم "لجنة التراث العالميّ". وقد أوصت الاتفاقيّة بإنشاء صندوق يعرف باسم "صندوق التراث العالميّ" لحماية التراث (اليونسكو، 1972).

1992 : برنامج ذاكرة العالم

لقد اقرّت منظّمة الأونيسكو العام 1992 برنامج "ذاكرة العالم" وهو برنامج يتناول الذاكرة الجماعية للبشريّة. لقد حدّد برنامج "ذاكرة العالم" أربعة أهداف : 1) المحافظة على الممتلكات الثقافيّة والتراث الوثائقيّ بما يخدم الذاكرة الجماعيّة العالميّة والمحلّيّة. 2) العمل على إتاحته لأكبر عدد ممكن من الناس. 3) العمل على رفع مستوى الوعي لدى الشعوب حول قيمة ممتلكاتهم الثقافيّة وأهميّتها عالميًا. 4) إعداد أعمال تمثّل الممتلكات الثقافيّة لنشرها وإتاحتها للجمهور مع المحافظة على الممتلكات الأصليّة بطرق علميّة وآمنة (UNESCO, 1992).

2003 : إعلان اليونسكو بشأن التدمير المتعمّد للتراث الثقافيّ

يتناول هذا الاعلان أهميّة التراث الثقافيّ معتبرًا إيّاه عنصرًا هامًّا "للذاتيّة الثقافيّة للمجتمعات والجماعات الأفراد، وللتماسك الاجتماعيّ"، ويشدّد على خضوع التراث لـ"قواعد القانون الدوليّ العرفيّ، التي أكّدتها أيضًا السوابق القضائيّة ذات الصلة، والتي تتعلّق بحماية التراث الثقافيّ في زمن السلم وفي حالة وقوع نزاع مسلح". وهو في هذا الاعلان يعلن في بنده الأوّل : الاعتراف بأهميّة التراث الثقافيّ، ويؤكّد "من جديد التزامه بمكافحة تدميره المتعمّد بأيّة صورة من الصور كي يمكن نقل هذا التراث إلى الأجيال القادمة". وينتقل هذا الاعلان في بنده الرابع، إلى "حماية التراث الثقافيّ عند القيام بأنشطة في وقت السلم" فيحث الدول على اتّخاذ جميع التدابير الملائمة من أجل أن تتمّ على نحو يكفل حماية التراث الثقافيّ" بالتناغم مع مبادئ وأهداف اتفاقيّة عام 1972 لحماية التراث العالميّ الثقافيّ والطبيعيّ، وتوصية عام 1956 الخاصّة بالمبادئ الدوليّة التي ينبغي تطبيقها في مجال الحفائر الأثريّة، وتوصية عام 1968 بشأن صون الممتلكات الثقافيّة التي تهدّدها الأشغال العامّة والخاصّة، وتوصية عام 1972 بشأن حماية التراث الثقافيّ والطبيعيّ على الصعيد الوطنيّ، وتوصية عام 1976 بشأن صون المناطق التاريخيّة ودورها في الحياة المعاصرة. (اليونسكو، 2003)

لقد انطلقت حركة حماية التراث من حماية المباني باعتبارها سجلاً حقيقيًّا وقناة للمعرفة المجتمعيّة عبر الأجيال. ثم جاء ميثاق أثينا ليشمل حماية المؤسّسات القائمة على حماية هذا التراث كالمتاحف والمكتبات. وبعد الحرب العالميّة الثانية، وأمام هول الدمار الذي لحق بالمدن وبأحيائها التاريخيّة، جاءت اتفاقيّة لاهاي سنة 1954 لتشرعن حماية التراث المبنيّ أثناء الحروب. وتلاها ميثاق البندقيّة الذي أضاف حماية المواقع الجغرافيّة والطبيعيّة. إنّ هذا التطوّر في إدراج الممتلكات المنقولة وغير المنقولة، المشيّدة من الإنسان والطبيعيّة، العادات والتقاليد، يشكّل خطوة كبيرة نحو حماية الذاكرة الحيّة للبشريّة. تفرض هذه المواثيق المحافظة على التراث الفنّيّ والأثريّ والمعالم العالميّة وحمايتها على الدّول المهتمّة بالحضارة.

الخاتمة:

لا شكّ في أنّ مفهوم تثمين المقتنيات قد تبدّل في العقدَين الأخيرَين. فقد انتقل من مجرّد "تثمين"، أيّ حفظ بشكل تقليديّ، إلى عمليّة تثمين وترميم ومعالجة، إلى مفهوم مشاركة الجمهور أبعاده الثقافيّة والتراثيّة والتاريخيّة والوطنيّة. والهدف من هذا التحليل هو أن ندرك بموضوعيّة ما يجدر بنا أو لا يجدر بنا القيام به. إنّ تثمين التراث الثقافيّ هو إظهار قيمته الحقيقيّة وهو الشرط الأساسيّ لاستثماره ثقافيًّا وعلميًّا وحضاريًّا ممّا يفرض على السياسات الثقافيّة شمول مقدّرات كافّة الوزارات والإدارات والمؤسّسات المولجة بالحفاظ على التراث من أجل تفعيل هذا الاستثمار بما يخدم الأمّة والوطن.

1. ولحماية هذا التراث الثقافيّ ولإحصاء أيّ المعلومات نشارك، علينا أن نحيط بـ :
2. نوعيّة الجمهور
3. التخطيط المناسب له
4. تطابق تثمين تراثنا مع السياسة الثقافيّة

تُرسم السياسات الثقافيّة بالترابط التامّ والكامل مع سياسات الدولة الأخرى، ولها تأثير أساسيّ في تنمية المجتمع على مختلف الصعد. يتنوّع تأثير الاستراتيجيّات الثقافيّة على المجتمع بحسب الأنشطة التي تقوم بها المؤسّسات المولجة بالتثمين.

النشاط	أثر النشاط على المجتمع
تفعيل السياسة الثقافيّة	مأسسة السياسات الثقافيّة التناغم بين مختلف الأنشطة الثقافيّة
تفعيل السياسة التربويّة	توحيد الرؤية والمناهج تشجيع الإبداعات الطلابيّة في تنمية ودعم ثقافة جديدة
تفعيل المشاركة الديموقراطيّة	توعية المواطنين على تراثهم مشاركة المجتمع تاريخه فتح آفاق جديدة لتطوير مشاركة الفرد في الحياة السياسيّة
حقّ الوصول إلى المعلومات وحماية الملكيّة الفكريّة	تشجيع على الابداع والابتكار حماية الإبداع بكافة أشكاله

وقد يكون هذا التراث الثقافيّ عرضة للنزاعات أو للتجاهل. ولكنّ الديمقراطيّة الثقافيّة، من خلال العمل على تثمين التراث الثقافيّ، تقدّم أفقًا أكثر انفتاحًا وتفاؤلاً. إذ تنادي بالتثمين الثقافيّ والحفاظ على التراث الثقافيّ المنظمات الدوليّة كافّة، على غرار جامعة الدول العربيّة التي دعت "إلى تنفيذ سياسات تعرّف بالمقوّمات الثقافيّة للبلدان العربيّة وتدعم حضورها في الساحة الدوليّة" (جامعة الدّول العربيّة. وزراء الشؤون الثقافيّة، 2016)، ومجلس الأمن الدوليّ الذي أقرّ بالإجماع القرار رقم 2347 والمتعلّق بحماية التراث الثقافيّ أثناء النزاعات المسلّحة (مجلس الأمن الدوليّ، 2017).

ولا بدّ أن تسوس الأرشيف والتراث الثقافيّ مجموعة من النصوص التشريعيّة والتنظيميّة القطريّة التي تحافظ على ديمومتهما وتحميهما من السرقات والتلف وسوء الحفظ وسوء الإدارة. وينبغي أن توفّر التشريعات المبادئ التوجيهيّة المتخصّصة والواضحة بشأن قضايا الحفاظ على الممتلكات الثقافيّة والوثائق والأرشيف. وتُبنى القوانين على مبدأ أنّ كلّ مَعلم تراثيّ هو بالقوّة مَعلم يستأهل الحفظ. وعلى القانون أن يركّز على صحّة هذه المقولة قبل أن يسمح بإتلافه أو التخلّص منه.

ويجب أن تُبنى حماية هذا التراث على :

أوّلاً : معرفة خصائص الأرشيف والتراث الثقافيّ معرفة دقيقة ليتمّ التعاطي معهما بشكل علميّ وقانونيّ.

ثانيًا : اقتراح قوانين ومشاريع من أجل تحسين ما هو قائم ومعرفة الموجبات التي دفعت بالمشرّعين إلى صياغة هذه القوانين ونشرها.

ثالثًا : توعية الأجيال على منهجيّات تثمين التراث. فالمعلومات وحدها لا تبني مجتمعًا، وإنّما مناهج البحث والتفكير هي التي تعطي البعد الثقافيّ زخمًا وتطلق عنان التفكير والبحث النقديّ وحب المعرفة التاريخّية لتثمين ما نملك، وكيف سنتعاطى مع المكتشفات الفكريّة والماديّة.

رابعًا : الاستفادة من اخصائيي المعلومات وخبرتهم في تصنيف وفهرسة وتكشيف وبناء بنوك المعلومات والمكانز المتخصّصة من أجل الإحاطة العلميّة والاستفادة من خبرتهم في سبر حقائق الوثائق والتراث وربط المواضيع ببعضها البعض. فتظهر للباحث حقائق تراكمت في بنوك المعلومات ولن تظهر إلاّ بنظم بحث وتصنيف متطوّرة وعلميّة.

أمّا مشاركة وحماية التراث الثقافيّ فتكون على شكل نشر المعلومات بواسطة مختلف الأنشطة الثقافيّة كالمعارض، والمنشورات، والمؤتمرات والنّدوات ... إلخ، وبواسطة تعديل المناهج التربويّة لتدعم معرفة التاريخ والنشاطات الإنسانيّة في كلّ قطر، وحماية هذا التراث الثقافيّ الفريد من النهب والسرقات والعوامل الطبيعيّة. إذ إنّ إظهار القيمة الحقيقيّة والتاريخيّة للوثائق يؤثّر على الجمهور ويستثير مشاعرهم الوطنيّة.

إنّ على الإنسان أن يحافظ على الأرشيف والممتلكات الثقافيّة والتراث الوثائقيّ والثقافيّ. قد يكون الحفظ غير رسميّ، ولكنّه، وبمرور الوقت، يصبح من عناصر التنمية والتطوّر والتوثيق التاريخيّ للمجتمع. إنّ توسيع الديمقراطيّة الثقافيّة ليشمل نطاق التراث الثقافيّ إعتراف بأنّه ثروة ثقافيّة تتخطّى حدود الوطن إلى العالميّة. فوثيقة الأمس، وهي شاهدة على الماضي، هي استثمار اليوم وحقيقة الغدّ.

قائمة المصادر باللغة العربية:

- بوبكر جيلالي. (2018). *التراث والمجتمع : قراءة في المجتمع العربي المعاصر*. تم الاسترداد من معكم: http://maakom.com/site/article/7156
- بينيت طوني ، غروسبيرغ لورانس ، و موريس ميغان. (2005). *مفاتيح إصطلاحية جديدة : معجم مصطلحات الثقافة والمجتمع*. (سعيد الغانمي، المترجمون) بيروت: المنظمة العربية للترجمة.
- خرفي خليصة ، ومراد كريم. (september, 2015). الأرشيفي ودوره في تثمين الأرشيف التاريخي للفترة الإستعمارية الفرنسية للجزائر : دراسة ميدانية بمركز أرشيف ولاية قسنطينة. *Cybrarians Journal، 39*. تاريخ الاسترداد 03 March, 2016، من c&id=699:khalisa&view=article&http://journal.cybrarians.info/index.php?option=com_content Itemid=93&atid=277:studies
- جامعة الدّول العربيّة. وزراء الشؤون الثقافّية. (2016). الدورة العشرون لمؤتمر الوزراء المسؤولين عن الشؤون الثقافيّة في الوطن العربيّ.، (صفحة 17). تونس. تاريخ الاسترداد 7 آب, 2018، من http://culture.alecso.org/ministrescongress/wp-content/uploads/2017/02/2017-02-24-09-25.pdf
- الجمهوريّة التونسيّة. مجلس النوّاب. (مارس, 1994). قانون عدد 36 لسنة 1994 مؤرّخ في 24 فيفري 1994 يتعلّق بالملكيّة الأدبيّة والفنيّة. تاريخ الاسترداد 8 اب, 2018، من http://www.wipo.int/wipolex/ar/details.jsp?id=3840
- الجمهوريّة اللبنانيّة. مجلس النوّاب. (13 نيسان, 1999). قانون حماية الملكيّة الأدبيّة والفنيّة. تاريخ الاسترداد 7 تموز, 2018، من http://www.wipo.int/wipolex/ar/text.jsp?file_id=180073
- الجمهوريّة اللبنانيّة. مجلس النوّاب. (10 شباط, 2017). قانون الحقّ في الوصول إلى المعلومات. تاريخ الاسترداد 18 تموز, 2018، من LawID=269965&http://www.legallaw.ul.edu.lb/LawView.aspx?opt=view
- عليّان جمال. (2005). *الحفاظ على التراث الثقافي : نحو مدرسة عربية للحفاظ على التراث الثقافي وإدارته* (المجلد 322). الكويت: المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب. تاريخ الاسترداد 2018
- العسّاف صالح بن حمد. (1988). *المدخل إلى البحث في العلوم السلوكيّة*. الرياض: مكتبة العكيبان.
- مجلس الأمن الدوليّ. (24 آذار, 2017). *قرارات مجلس الأمن*. تاريخ الاسترداد 27 آب, 2018، من مجلس الأمن الدوليّ: https://undocs.org/ar/S/RES/2347(2017)
- اليونسكو. (1972). *إتفاقية لحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي*. تم الاسترداد من https://whc.unesco.org/archive/convention-arb.pdf
- اليونسكو. (1976). توصية بشأن صون المناطق التاريخيّة ودورها في الحياة المعاصرة. 137-146. نيروبي: اليونسكو.

- اليونسكو. (17 تشرين الأول, 2003). إعلان اليونسكو بشأن التدمير المتعمّد للتراث الثقافيّ. تاريخ الاسترداد 6 آب, 2018، من اليونسكو: http://www.unesco.org/new/ar/culture/themes/normative-action/heritage/
- اليونسكو. (2015). *إعادة التفكير في التربية والتعليم، نحو صالح مشترك عالمي؟* باريس: اليونسكو.

قائمة المصادر باللغة الأجنبية :

- Barthes, A. (2017). Education au patrimoine. Dans A. Barthes, J.-M. Lange, & M. Tutiaux-Guillon, *Dictionnaire critique des enjeux et concepts des éducations à….* Paris: L'Harmatan. Consulté le fevrier 2, 2018, sur https://hal.archives-ouvertes.fr/hal-01635228/document
- Briet, S. (1951). *Qu'est ce que la documentation?* Paris: Editions Documentaires Industrielles et Techniques.
- Cardin, M. (2012). La valorisation des archives : Pourquoi? Pour qui? Comment? Dans F. Hiraux, & F. Mirguets, *La valorisation des archives : Une mission, des motivations, des odalites, des collaborations* (pp. 33-45). Louvain-la-Neuve: L'Harmatan.
- CESE. (2016, Juin 27). *Vers la démocratie culturelle*. Consulté le mai 7, 2018, sur Conseil Economique Social et Environnemental: http://www.lecese.fr/content/vers-la-democratie-culturelle
- Conseil de l'Europe. (2005). *Convention-cadre du Conseil de l'Europe sur la valeur du patrimoine culturel pour la société.* Consulté le mars 8, 2018, sur Conseil de l'Europe: https://www.coe.int/fr/web/conventions/full-list/-/conventions/rms/0900001680083748
- Davallon, j. (2015). Mémoire et patrimoine : Pour une approche des régimes de patrimonialisation. Dans C. Tardy, & V. Dobedei, *Mémoire et nouveaux patrimoines.* Marseille: Open Edition Press. doi:10.4000/books.oep.444
- Delors, J. (1997). *L'Education : Un trésor est caché dedans.* Paris: UNESCO.
- Dubois, V. (1999). *La politique culturelle. Genèse d'une catégorie d'intervention publique.* Paris: Belin.
- EU. (2018). *Année européenne du patrimoine culturel*. Consulté le avril 6, 2018, sur Europa.EU: https://europa.eu/cultural-heritage/about_fr
- Huxley, H. (1932). *Le Meilleur des Mondes.* Paris: LE LIVRE DE POCHE.
- ICOMOS. (1964). *The Venice charter*. Consulté le july 2, 2018, sur ICOMOS: https://www.icomos.org/charters/venice_e.pdf
- Jenkinson, H. (1937). *A Manual of Archive Administration.* London: Percy Lund, Humphries & Co. LTD.
- *La Convention de La Haye*. (1954). Consulté le april 21, 2018, sur UNESCO: http://unesdoc.unesco.org/images/0018/001875/187580f.pdf

- Muller, S., Feith, J., & Fruin, R. (1940). *Manual for the Arrangement and Description of Archives* (2nd ed.). (A. H. Leavitt, Trans.) New York: THe H. W. WIlson Company.
- République Française. Assemblée Nationale. (1959, Juillet 24). Décret no 59-889. *Journal officiel de la Republique Francaise*. Consulté le janvier 3, 2018, sur https://www.legifrance.gouv.fr/affichTexte.do?cidTexte=JORFTEXT000000299564
- République Française. Assemblée Nationale. (2016, juillet 7). *Code du patrimoine.* Consulté le mars 16, 2018, sur Le Journal Officiel de la République Française: https://www.legifrance.gouv.fr/affichCodeArticle.do;jsessionid=B916509DF505522F229DBE4F5357E3B7.tplgfr32s_1?cidTexte=LEGITEXT000006074236&idArticle=LEGIARTI000032860025&dateTexte=20180719&categorieLien=id#LEGIARTI000032860025
- Shook, J. (2010). Pragmatism, Pluralism, and Public Democracy. *Revue Française d'Etudes Américaines, 2*(124), pp. 11-28. doi:10.3917
- *SPAB.* (2018). Récupéré sur SPAB: https://www.spab.org.uk/
- *The Athens Charter for the Restoration of Historic Monuments*. (1931). Retrieved july 10, 2018, from ICOMOS: https://www.icomos.org/en/charters-and-texts/179-articles-en-francais/ressources/charters-and-standards/167-the-athens-charter-for-the-restoration-of-historic-monuments
- UN. (2012). *A-Z for Researchers : What are Archives?* Retrieved August 21, 2015, from UN Archives and Records Management Section: https://archives.un.org/content/z-researchers
- UNESCO. (1992). *Memory of the world*. Consulté le March 25, 2018, sur https://ar.unesco.org/node/270182